

قطاعات المساندة ومقاومة التلوث :

- بالنسبة للشركات :توظيف نسبة مخفضة للضريبة على الشركات تقدر بـ 10 %
بالنسبة للمرابيح المتأتية من :
- بالنسبة للأشخاص الطبيعيين : طرح ثلثي المداخل من قاعدة الضريبة على الدخل
بالنسبة للمداخل المتأتية من :
- الاستثمارات المباشرة التي تنجزها مؤسسات العناية بالطفولة ورعاية المسنين
والتربية والتعليم والبحث العلمي ومؤسسات التكوين المهني ومؤسسات الإنتاج
والصناعات الثقافية والتنشيط الشبابي والترفيه والمؤسسات الصحية والاستشفائية
- الاستثمارات المباشرة في مشاريع السكن الجامعي الخاص
- الاستثمارات المباشرة التي تنجزها المؤسسات التي تختص في جمع أو تحويل
أو تجميع أو رسكلة أو معالجة الفضلات والنفايات

تشجيع الباعثين الشبان:

- طرح كلي وفي حدود الدخل أو الربح الخاضع للضريبة للمداخل أو الأرباح المعاد
استثمارها في الاكتتاب في رأس المال الأصلي أو في الترفيع فيه للمؤسسات المحدثة
من قبل الباعثين الشبان: أصحاب الشهادات العليا الذين لا تتجاوز أعمارهم ثلاثون سنة
في تاريخ تكوين الشركة والذين يتحملون مسؤولية التصرف في المشروع بصفة
شخصية ودائمة.

المؤسسات جديدة الإحداث:

- تطرح المؤسسات من غير تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة، باستثناء
الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة
ومشغلي شبكات الاتصال، نسبة من أرباحها أو مداخلها المتأتية من الاستغلال خلال
الأربع سنوات الأولى للنشاط وكذلك الأرباح الاستثنائية تحدّد كما يلي :
- 100% بالنسبة للسنة الأولى
- 75% بالنسبة للسنة الثانية
- 50% بالنسبة للسنة الثالثة
- 25% بالنسبة للسنة الرابعة
- تنتفع هذه المؤسسات بطرح إضافي بنسبة 30% بعنوان استهلاكات الآلات والمعدات
والتجهيزات المخصصة للاستغلال، باستثناء السيارات السياحية من غير التي تكون
الغرض الأصلي للاستغلال، المقتناة أو التي تم صنعها في إطار عمليات توسعة من
أساس الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات المستوجبة بعنوان السنة
الأولى من تاريخ الاقتناء أو الصنع أو بدء الاستعمال، حسب الحالة.